

ما حكم أن يفتح على الإمام من هم في أطراف المسجد؟

عبدالمحسن الزامل

هذا السؤال كأنه في معنى ذمتك ما صحة انه لا ينبغي ان يكون الفتح على الامام ممن هم في اطراف المسجد لانه ليس في ذلك سوء التشويش واللفظ والارباك المقصود ان الذي يفتح على الامام من كان قريب منه - [00:00:00](#) والبعيد لا يبادر بالفتح الا اذا تأخر من هو قريب من الايمان فان لم يفتحوا عليه فيفتح واذا استطعم الامام فاطعمه عليك ان تفتح لان البعيد ربما ترتب على رفع صوت وربما - [00:00:14](#) تشويش ولغط لكن اذا بادروا وحصل المقصود والحمد لله او اه اذا كان الرد غلط فانه يصحح البعيد لا بأس بذلك. والنبى عليه الصلاة والسلام لم يخص احد من احد - [00:00:33](#) الفتح على الإمام انما كل من كان له معرفة فانه يفتح الامام انما ينبغي مراعاة ذلك وخصوصا اه حينما يكثر الناس لكن اذا كان الناس فقهوا هذه المسألة في الغالب - [00:00:50](#) انهم ينتظرون ان يفتح القريب على الامام. هذا هو في العادة العادة ان الذي يفتح القريب من الامام فان لم يتأخر فان لم يفتح فان هو تأخر وتأخر عليه فانه يفتح البعيد - [00:01:10](#) وهذا مثل ما تقدم اذا كان الفاتحة واجب واذا كان في غيرها فانه مشروع ومطلوب - [00:01:26](#)